



A/43/9

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٧/٨/٣

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات الثالثة والأربعون

جنيف، من ٢٤ سبتمبر/أيلول إلى ٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٧

قبول المراقبين

مذكرة المدير العام

أولاً - قبول المنظمات الدولية غير الحكومية بصفة مراقب

١ - اعتمدت الجمعيات في دوراتها السابقة مجموعة من المبادئ تطبق في شأن توجيه الدعوات إلى المنظمات الدولية غير الحكومية لحضور اجتماعات الجمعيات المعنية بصفة مراقب (الفقرة ١٧ من الوثيقة AB/X/32 والمرفق الخامس للوثيقة AB/X/17 والوثيقة TRT/A/I/2 والفقرة ٥ من الوثيقة TRT/A/I/4 والوثيقة BP/A/I/2 والفقرة ٥ من الوثيقة BP/A/I/5 والفقرات من ٢٥ إلى ٢٩ من الوثيقة V/A/I/1 والفقرة ٧ من الوثيقة V/A/I/2 والوثيقة FRT/A/I/3 والفقرة ١٠ من الوثيقة FRT/A/I/9).

٢ - وترد قائمة المنظمات الدولية غير الحكومية المصرح لها بحضور سلسلة الاجتماعات الثالثة والأربعين للجمعيات والاتحادات التي تديرها الويبو بصفة مراقب والمدعوة إليها في المرفق الأول للوثيقة A/43/INF/1.

٣ - وعند قبول منظمة دولية غير حكومية في اجتماعات جمعيات الدول الأعضاء في الويبو بصفة مراقب، فإنها تدعى أيضاً لحضور اجتماعات اللجان والأفرقة العاملة وسائر الهيئات الفرعية للجمعيات بصفة مراقب إذا كان الموضوع الذي تتناوله يهم تلك المنظمة بصورة مباشرة.

٤ - ومنذ انعقاد سلسلة الاجتماعات الثانية والأربعين للجمعيات في الفترة من ٢٦ سبتمبر/أيلول إلى ٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦ التي صدرت خلالها آخر قرارات بقبول المنظمات الدولية غير

الحكومية بصفة مراقب في اجتماعات بعض جمعيات الدول الأعضاء في الويبو (الفقرات من ١ إلى ٦ من الوثيقة A/42/7 والفقرة ٢٢٨ من الوثيقة A/42/14)، تلقى المدير العام الطلبات والمعلومات اللازمة من كل منظمة من المنظمات الدولية غير الحكومية التالية أسماؤها لمنحها صفة مراقب لحضور اجتماعات جمعيات الدول الأعضاء المعنية في الويبو:

- | | |
|------|--|
| "١" | الجمعية المعتمدة للمصممين (CSD)؛ |
| "٢" | الرابطة العالمية للنساء صاحبات الأعمال (FCEM)؛ |
| "٣" | فرقة عمل الشعوب الأصلية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (IITF)؛ |
| "٤" | معهد القانون الجماعي (IDC)؛ |
| "٥" | معهد حق المؤلف (IA)؛ |
| "٦" | الحلف الدولي للملكية الفكرية (IIPA)؛ |
| "٧" | المعهد الدولي للملكية الفكرية (IPI)؛ |
| "٨" | المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI)؛ |
| "٩" | تحالف الأنظمة العالمية لترخيص الصور (PLUS Coalition)؛ |
| "١٠" | تحالف الموارد المدرسية للنشر والتعليم (SPARC). |

٥ - ويرد في المرفق الأول لهذه الوثيقة بيان مختصر عن كل منظمة من المنظمات المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه يبين أهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على جمعيات الدول الأعضاء إدراج المنظمات المذكورة في الفقرة ٤ أعلاه في فئة المنظمات الدولية غير الحكومية.

٦ - إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كل في ما يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة ٥ أعلاه.

ثانياً - قبول المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب

٧ - خلال سلسلة الاجتماعات السابعة والثلاثين المنعقدة في الفترة من ٢٣ سبتمبر/أيلول إلى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٢، وافقت جمعيات الدول الأعضاء في الويبو، كل في ما يعنيه، على اعتماد المقترحات التالية كمبادئ تطبق عند توجيه دعوات لمنظمات وطنية غير حكومية لقبولها بصفة مراقب (الفقرة ٣١٦ من الوثيقة A/37/14):

(أ) يجب أن تكون المنظمة معنية أساساً بمسائل الملكية الفكرية التي تقع في اختصاص الويبو وأن تكون، من منظور المدير العام، قادرة على الإدلاء بإسهامات بناءة وجوهرية في مداورات جمعيات الويبو؛

(ب) ويجب أن تكون أهداف المنظمة وأغراضها متمشية مع جوهر عمل الويبو والأمم المتحدة وأهدافهما ومبادئهما؛

(ج) ويجب أن يكون للمنظمة مقرّ محدد. ويجب أن تكون لها أنظمة أساسية معتمدة ديمقراطياً ومتمشية مع قوانين الدول الأعضاء التي تأتي منها تلك المنظمات غير الحكومية. ويجب أن ترسل نسخة من هذه الأنظمة الأساسية إلى الويبو؛

(د) ويجب أن تملك المنظمة تفويضاً للتحدث باسم أعضائها على لسان ممثليها المعتمدين وتماشياً مع القواعد المتعلقة بصفة المراقب؛

(هـ) ويجب إجراء مشاورات مسبقة بين الدول الأعضاء والأمانة قبل قبول المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب.

٨ - ومنذ انعقاد سلسلة الاجتماعات الثانية والأربعين للجمعيات في الفترة من ٢٦ سبتمبر/أيلول إلى ٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦، التي صدرت خلالها آخر قرارات بقبول المنظمات الوطنية غير الحكومية بصفة مراقب في اجتماعات بعض جمعيات الدول الأعضاء في الويبو (الفقرات من ٧ إلى ١٠ من الوثيقة A/42/7 والفقرة ٢٢٩ من الوثيقة A/42/14)، تلقى المدير العام الطلبات والمعلومات اللازمة من كل منظمة من المنظمات الوطنية غير الحكومية التالية أسماؤها لمنحها صفة مراقب لحضور اجتماعات جمعيات الدول الأعضاء المعنية في الويبو:

- | | |
|-----|---|
| "١" | غرفة التجارة في الولايات المتحدة الأمريكية (CCUSA)؛ |
| "٢" | المعهد القانوني لوكلاء البراءات (CIPA)؛ |
| "٣" | اتحاد غرف التجارة والصناعة في الهند (FICCI)؛ |
| "٤" | معهد كوين ماري لأبحاث الملكية الفكرية (QMIPRI). |

٩ - ويرد في المرفق الثاني لهذه الوثيقة بيان مختصر عن كل منظمة من المنظمات المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه يبين أهدافها وهيكلها التنظيمي والعضوية فيها. ومن المقترح على جمعيات الدول الأعضاء أن تقرّر بناء على المبادئ الواردة في الفقرة ٨ أعلاه ما إذا كانت تودّ إدراج المنظمات المذكورة في الفقرة ٧ أعلاه في فئة المنظمات الوطنية غير الحكومية.

١٠ - إن جمعيات الدول الأعضاء في الويبو مدعوة، كلٌّ في ما يعنيه، إلى اتخاذ قرار بشأن الاقتراح الوارد في الفقرة ٩ أعلاه.

[يلي ذلك المرفقان]

المرفق الأول

مواصفات المنظمات الدولية غير الحكومية
(بالاستناد إلى المعلومات الواردة من المنظمات المذكورة)

١ - الجمعية المعتمدة للمصممين (CSD)

المقر: تأسست سنة ١٩٣٠ في لندن (المملكة المتحدة).

الأهداف: التوعية والنهوض بأهمية مبادئ سليمة بشأن التصميم في جميع الأوساط التي قد تُعنى باعتباريات تتعلق بالتصميم، لفائدة المجتمع وتعزيز الممارسات المرتبطة بالرسوم والنماذج الصناعية وضمان حرفة معترف بها وذات معالم محددة تضم أشخاص مؤهلين لصفة المصمم على نحو يعود بالفائدة على قطاع الصناعة والتجارة وعامة الجمهور وتنظيم كل المسائل المتعلقة بالممارسات المهنية والسلوك المهني لأعضاء الجمعية بما يعود بالفائدة على عامة الجمهور وتشجيع دراسة أساليب التصميم والنهوض بتلك الدراسات وتزويد الأعضاء بالتدريب الذي يأخذ بمبدأ صون حقوق الملكية الفكرية وقوانين الملكية الفكرية وإبراز الملكية الفكرية باعتبارها "عملة المصمم" في الأنماط الجديدة من المعاملات التجارية والممارسات.

الهيكل التنظيمي: يتولى مجلس الجمعية إدارة شؤون الجمعية وأعمالها ومراقبتها والإشراف عليها. وتضم هيئة كبار المسؤولين الرئيس والرئيس المنتخب والرئيس الخارج ونوابه والأمين الفخري وأمين الخزانة الفخري.

العضوية: تضم الجمعية أكثر من ٣ ٠٠٠ شخصاً عضواً من ٣٤ بلداً، معظمهم في المملكة المتحدة مع أكبر مجموعة ثانية في إقليم هونغ كونغ الإداري (الصين).

٢ - الرابطة العالمية للنساء صاحبات الأعمال (FCEM)

المقر: تأسست الرابطة سنة ١٩٤٥ في فرنسا.

الأهداف: النهوض بروح المبادرة التجارية لدى النساء ودعم الجمعيات الوطنية للنساء صاحبات الأعمال من خلال: (أ) التوعية بوجود النساء صاحبات الأعمال وتعزيز حضورهن، (ب) وتكوين المجموعات المناصرة لهن حول القضايا التي تعيق مقدرات النساء الريادية لدى المؤسسات العامة والخاصة وفي أوساط واضعي السياسات والحكومات، (ج) والنهوض بالتضامن والصدقة والتفاهم الثقافي وتبادل الخبرة والأفكار، (د) وتيسير تنمية الأعمال والشراكات والتجارة والتوعية بالمقدرات الكبيرة لدى النساء المقاولات في ابتكار الملكية الفكرية والنهوض بها، (هـ) وتعزيز النمو المهني والمؤهلات المرتبطة بالأعمال، (و) وتشجيع النساء على إنشاء شركات.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الرئاسية الأولى هي لجنة المديرين المؤلفة من مندوبين معتمدين رسمياً من جمعياتهم الوطنية والمقبولين في الجمعية العامة. وتنتخب اللجنة رئيساً ونواباً للرئيس وأميناً عاماً وأميناً للخزانة. ويتخذ القرارات النهائية في بعض المسائل الأعضاء المؤسسة السبعة، أي بلجيكا وكندا وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة وإيطاليا وهولندا.

العضوية: تضم الرابطة ٤٠ جمعية عضواً و١٠ منتسبة أو حاضرة بصفة عضو مراقب. والعضوية مفتوحة للجمعيات الوطنية للنساء المقاولات فقط بعدد جمعية واحدة لكل بلد.

٣ - فرقة عمل الشعوب الأصلية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (IITF)

المقر: تأسست فرقة العمل في ٢٣ مايو/أيار ٢٠٠٦ في جنيف (سويسرا).

الأهداف: إطلاع الشعوب الأصلية على مجريات أعمال مؤتمر القمة العالمي حول مجتمع المعلومات ومتابعتها والمشاركة بنشاط في المتابعة والتنفيذ والنهوض بالشراكات مع الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وإقامة تلك الشراكات للعمل على مشروعات مشتركة تتعلق بمجتمع المعلومات.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الرئاسية الأولى هي المجلس المؤلف من ثمانية أعضاء كحد أقصى، تنتخبهم الجمعية العامة. ويمثل كل عضو في المجلس أحد الأقاليم الجغرافية التالية: القطب الشمالي وأمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية وأمريكا الشمالية والمحيط الهادئ وآسيا وأفريقيا وروسيا.

العضوية: تضم فرقة العمل ١٥ فرداً يمثلون مختلف الشعوب الأصلية في الأقاليم الجغرافية الثمانية.

٤ - معهد القانون الجماعي (IDC)

المقر: تأسس المعهد في ١٤ مارس/آذار ٢٠٠٥ في أبيدجان (كوت ديفوار).

الأهداف: النهوض بقواعد مختلف منظمات المجتمعات المحلية الأفريقية داخل كوت ديفوار وفي أفريقيا، مثل القواعد التي تطبقها منظمة تنسيق قوانين الأعمال في أفريقيا والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غربي أفريقيا والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا والاتحاد الأفريقي، بالإضافة إلى قواعد الملكية الفكرية التي تطبقها المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، وضمان التدريب القانوني في أوساط الحرف القانونية بخصوص قواعد مختلف المنظمات الجماعية الأفريقية ووضع برامج لحشد وكالات القطاع العام المسؤولة عن تعزيز التكامل الأفريقي والنهوض بقوانين الملكية الفكرية، وزيادة وعي السلطات العامة بالمقاييس المعتمدة لتطبيق تلك القواعد، وتشجيع المقاولين على اللجوء إلى الوسائل الودية لتسوية المنازعات.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الرئاسية الأولى هي المكتب الوطني الذي يرأسه شخص تعينه الجمعية العامة. ويستعين المكتب الوطني بلجنتين إحداهما مسؤولة عن التدريب القانوني والأخرى مكلفة بإدارة المركز الدولي لخدمات الصلح والمشورة والخبرة.

العضوية: يضم المعهد ٣٣ شخصاً عضواً معظمهم من المحامين والقضاة.

٥ - معهد حق المؤلف (IA)

المقر: تأسس المعهد في ٧ يونيو/حزيران ٢٠٠٥ في مدريد (إسبانيا).

الأهداف: العمل من أجل تطوير الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بشأن حماية حقوق المؤلفين وتحسينها، ولا سيما اتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية ومعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف (١٩٩٦)، والنهوض بدراسات الملكية الفكرية، ونشر المعلومات والقرارات القانونية بشأن الملكية الفكرية، والإقرار بالمساهمات القيمة المتأتية من الأفراد والمؤسسات في الإبداع وحقوق المؤلفين المبدعين والنهوض بتلك الحقوق وحمايتها ودراستها وتطويرها.

الهيكل التنظيمي: الهيئات الرئاسية الأولى هي الجمعية العامة وهي الهيئة العليا التي تضع سياسات المعهد والمجلس التنفيذي المسؤول عن الإشراف والإدارة والمجلس الاستشاري. وأما كبار المسؤولين في المعهد فهم الرئيس والأمين العام والمنسق.

العضوية: يتألف المعهد من عضو فرد واحد ومؤسستين عضوين تمثل إحداهما نحو ٨٨ ٠٠٠ عضواً من إسبانيا عامة.

٦ - الحلف الدولي للملكية الفكرية (IIPA)

المقر: تأسس الحلف في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٤ في واشنطن (الولايات المتحدة الأمريكية).

الأهداف: تحسين الحماية الدولية للمواد المحمية بحق المؤلف والعمل من أجل نظام قانوني وإنفاذي لحق المؤلف لردع القرصنة والنهوض بالتنمية التكنولوجية والثقافية وتشجيع الاستثمار وزيادة فرص العمل على الصعيد المحلي، ضمان إدراج عنصر حماية حق المؤلف بمستويات عالية في الإطار القانوني لنمو التجارة الإلكترونية العالمية، والتشجيع على تصديق سريع وتنفيذ فعال لمعاهدة الويبو بشأن حق المؤلف ومعاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي في أكبر عدد ممكن من البلدان.

الهيكل التنظيمي: الهيئات المسؤولة عن رسم السياسات واتخاذ القرارات هي الجمعيات السبع الأعضاء في الحلف الممثلة "بنظار". وللحلف أيضاً مجلس تشغيلي يدعى فريق الحلف العامل.

العضوية: يضم التحالف سبع جمعيات حرفية تشمل ما يناهز ٢ ٠٠٠ شركة تعمل في مجال الملكية الفكرية في الولايات المتحدة الأمريكية عامة ومع حضور في العالم.

٧ - المعهد الدولي للملكية الفكرية (IIPI)

المقر: تأسس المعهد في ٢٤ يوليه/تموز ٢٠٠٢ في واشنطن (الولايات المتحدة الأمريكية).

الأهداف: تنفيذ برامج تثقيفية تدريبية لمساعدة الحكومات والأفراد والشركات ومؤسسات البحث والتعليم على تطوير أنظمة حديثة للملكية الفكرية، وإجراء دراسات في سبل تحسين الفعالية في مكاتب الملكية الصناعية في العالم والحد من ازدواجية أعمال الفحص المؤدية إلى براءات وعلامات عالمية، وتأدية خدمات استشارية لرسم السياسات في المنظمات الدولية والحكومات الوطنية في المسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

الهيكل التنظيمي: الهيئة التي ترسم السياسات هي مجلس المديرين. وأما كبار الموظفين فهم الرئيس والمسؤول التنفيذي.

العضوية: لا ينص النظام التأسيسي للمعهد على إمكانية الانتساب إليه.

٨ - المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة (KEI)

المقر: تأسست في ١٦ يونيه/حزيران ٢٠٠٦ في واشنطن (الولايات المتحدة الأمريكية).

الأهداف: إعداد أبحاث وتوفير المواد التثقيفية لعامة الجمهور وجهات أخرى والإسهام في الخطاب والنقاش السياسيين حول القضايا المرتبطة بالملكية الفكرية والابتكار والاقتصاد والتجارة الدولية وقانون حماية المستهلك والنفوذ إلى المعرفة وثمار المعرفة، بما في ذلك ودون حصر القضايا المرتبطة بالقطاع العام والموارد المعرفية المرخص لها بالمجان والموارد المعرفية المتاحة عرفياً والنفوذ إلى الاختراعات الطبية، بما فيها الأدوية الأساسية والتقنيات والأنظمة التجارية أو الاجتماعية المستخدمة لإدارة الموارد المعرفية وسبل دعم الموارد المعرفية وتمويلها وكذا الجوانب التكنولوجية والقانونية والاجتماعية لإدارة المعرفة.

الهيكل التنظيمي: الهيئة الرئاسية هي مجلس المديرين المسؤول عن الشؤون الداخلية. وأما المسؤولون فهم الرئيس ونائب الرئيس والأمين وأمين الخزانة والمدير التنفيذي الذي يقوم مقام الرئيس التنفيذي أيضاً.

العضوية: لا ينص النظام الأساس للمؤسسة على إمكانية الانتساب إليها.

٩ - تحالف الأنظمة العالمية لترخيص الصور (PLUS Coalition)

المقرّ: تأسس التحالف في ٢٩ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ في نيويورك (الولايات المتحدة الأمريكية).

الأهداف: جمع شمل العاملين المحترفين في مجال الترخيص لحقوق النسخ في الصور ومستخدمي الصور وغيرهم من المكلفين بتمثيل مصالح المرخصين والمرخص لهم، في منظمة مشتركة، والاشتراك في أنشطة تتعلق بالجمعيات الحرفية والتثقيفية والاجتماعية والتجارية لأغراض ابتكار أنظمة عالمية للترخيص والنهوض بها وترويجها بما يبسط ويبسط ترخيص الصور في العالم، والنهوض بالمصالح المتبادلة لأعضاء التحالف.

الهيكل التنظيمي: مجلس المديرين هو الهيئة الرئاسية والتي ترسم سياسات التحالف. ويتولى إدارة شؤون التحالف الرئيس التنفيذي.

العضوية: يضم التحالف أكثر من ١٥٠ مؤسسة عضواً يقع مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية أو كندا أو أوروبا.

١٠ - تحالف الموارد المدرسية للنشر والتعليم (SPARC)

المقرّ: تأسس التحالف سنة ١٩٧٨ في واشنطن (الولايات المتحدة الأمريكية).

الأهداف: حفز ظهور أنماط أكاديمية جديدة للتواصل من شأنها أن تعزز انتشار البحث الأكاديمي والحد من الضغوط المالية على المكتبات، وتوعية المعنيين بالمشكلات المواجهة في التواصل الأكاديمي وفرص التغيير، ومناصرة التغيير في السياسات على نحو ينهض بالمقدرات التكنولوجية لتشجيع التواصل الأكاديمي ويقر صراحة بأن النشر عنصر أساسي وجزء لا يتجزأ من أعمال البحث، واحتضان نماذج فعلية من أنماط التجارة والنشر في العالم والمساهمة في التغييرات المفيدة لعالم التربية والتعليم، والحد من الحواجز التي تحول دون النفاذ إلى الدراسات المتقدمة واقتسامها والانتفاع بها ولا سيما الأبحاث العلمية مع تركيز متزايد على البيانات الرقمية بأنواعها المختلفة، وتعزيز التفهم للنفاذ المجاني إلى نتائج البحث وتطبيقه وضمان فهم واضح للعواقب المترتبة على النفاذ المجاني إلى حقوق الملكية الفكرية.

الهيكل التنظيمي: اللجنة التوجيهية هي الهيئة الرئاسية. وأما المدير التنفيذي فهو الذي يبادر إلى إعداد الخطط والبرامج وتنفيذها بمشورة اللجنة التوجيهية.

العضوية: يضم التحالف أكثر من ٢٠٠ مؤسسة تعليمية، بما في ذلك كبار جمعيات المكتبات الوطنية التي يقع مقر أغلبها في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا. ويتعاون التحالف أيضاً مع منظمات وطنية منتسبة تعمل في أوروبا واليابان.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

المرفق الثاني

مواصفات المنظمات الوطنية غير الحكومية
(بالاستناد إلى المعلومات الواردة من المنظمات المذكورة)

١ - غرفة التجارة في الولايات المتحدة الأمريكية (CCUSA)

المقر: تأسست الغرفة في ٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩١٥ في واشنطن (الولايات المتحدة الأمريكية).

الأهداف: قياس الوقع الاقتصادي العالمي للتقليد والقرصنة والحد منه في نهاية المطاف وإعادة صياغة الإطار الذي يدور فيه النقاش حول التقليد والقرصنة بين المؤسسات التعليمية والمشرعين ومأموري الإنفاذ والمستهلكين في ضوء الوقع الاقتصادي المتفانم للتقليد والقرصنة وتهديده لسلامة الصحة العامة والأمن الوطني، وإنشاء تحالفات تجمع بين المؤسسات الصناعية للعمل معا نحو إيجاد حلول شاملة، والنهوض بحماية الملكية الفكرية بتعزيز القوانين المرعية ووقف تدفق السلع المخالفة للقوانين في قنوات الإمداد المشروعة من خلال تدابير متقدمة للكشف عن تلك السلع وتدابير إنفاذية وملاحظات مشددة ضد سارقي الملكية الفكرية، وتدريب الموظفين الحكوميين ومأموري الإنفاذ والقضاة والنواب العامون في بلدان محددة لتزويدهم بالأدوات الضرورية لتوقيف مرتكبي جرائم التقليد والقرصنة وملاحقتهم.

الهيكل التنظيمي: مجلس المديرين هو الهيئة الرئاسية الأولى التي تضع سياسات الغرفة، فضلاً عن مجلس أعلى له مسؤوليات استشارية حول شؤون السياسات والسوابق. والرئيس له صفة تنفيذية وهو مكلف بإدارة الغرفة والإشراف على أعمالها.

العضوية: تمثل الغرفة أكثر من ٣ مليون شركة بأحجام شتى وفي كل القطاعات والأقاليم، بما في ذلك منات الجمعيات الوطنية والدولية وآلاف الغرف المحلية وأكثر من مئة غرفة تجارية أمريكية في ٩١ بلداً.

٢ - المعهد القانوني لوكلاء البراءات (CIPA)

المقر: تأسس المعهد سنة ١٨٨٢ واتخذ صفته الرسمية سنة ١٨٩١ في لندن (المملكة المتحدة).

الأهداف: النهوض بأنشطة التوعية والتدريب لفائدة العاملين في مجال الملكية الصناعية والحفاظ على مستوى رفيع من الاستقامة والسلوك المهني والمعرفة، وتكوين هيئة قادرة على تمثيل مهنة محترفي الملكية الصناعية والحفاظ عليها لأغراض النهوض بتحسينات في القوانين المتعلقة بالبراءات والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية وأشكال أخرى من الملكية الصناعية وفي اللوائح التنفيذية لتلك القوانين.

الهيكل التنظيمي: يتولى المجلس إدارة شؤون المعهد.

العضوية: يضم المعهد نحو ١ ٨٠٠ عضو من وكلاء البراءات المعتمدين حالياً أو سابقاً في المملكة المتحدة و ٦٠٠ عضو منتسب من المحترفين في مجالات مهنية متصلة بأعمال وكلاء البراءات ونحو ١٥٠ وكيل براءة أجنبي ونحو ٦٥٠ وكيل براءة قيد التدريب.

٣ - اتحاد غرف التجارة والصناعة في الهند (FICCI)

المقر: تأسس الاتحاد في ١٦ مارس/آذار ١٩٥٦ في نيودلهي (الهند).

الأهداف: الإسهام في تحقيق أهداف الهند الاجتماعية والثقافية على الصعيد الوطني من خلال النهوض بسياسات سليمة، ودعم النمو في أوساط الأعمال الهندية وإقامة علاقات دولية تجعل من الهند لاعباً عالمياً، والاضطلاع بدور استباقي في تعزيز قدرات الهند على المنافسة من خلال إنشاء أصول تقوم على المعرفة لتحقيق نمو صناعي واقتصادي متين ومتواصل يستند إلى حقوق الملكية الفكرية ويقوم على المعرفة.

الهيكل التنظيمي: تتولى اللجنة التنفيذية إدارة أعمال الاتحاد. ويقوم الرئيس مقام المسؤول التنفيذي، ويتولى الشؤون الإدارية الأمين العام.

العضوية: يضم الاتحاد أكثر من ٢ ٥٠٠ مؤسسة عضو و ٥٠٠ غرفة منتسبة وجمعية صناعية تغطي أكثر من ٢٥٠ ٠٠٠ شركة.

٤ - معهد كوين ماري لأبحاث الملكية الفكرية (QMIPRI)

المقر: تأسس المعهد سنة ١٩٨٠ في لندن (المملكة المتحدة).

الأهداف: دعم البحث في جميع مجالات قوانين الملكية الفكرية وسياساتها وتدريب كل فروع قوانين الملكية الفكرية وسياساتها.

الهيكل التنظيمي: اللجنة الإدارية هي الهيئة التنفيذية للمعهد ويتولى المدير (وأحياناً المديرين) مسؤولية الأعمال اليومية.

العضوية: يضم المعهد عشرة أعضاء أكاديميين وخمسة أعضاء بحكم المنصب و ١٤ عضواً فخرياً و ٤٦ طالباً له صفة العضو غير المنتخب، ويلتزم جميعهم بالبحث في مجالات الملكية الفكرية كلها.

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]